

المملكة المغربية
وكالة الحوض المائي لتانسيفت

ص ب 2388 - مراكش-

إعلان طلب العروض رقم 2014/07 / و.ح.م.ت
جلسة عمومية

– يتلقى مدير وكالة الحوض المائي لتانسيفت مراكش إلى غاية 12 يونيو 2014 ابتداء من الساعة العاشرة صباحا عروض الأثمان المتعلقة:

- الحصة رقم 1 : أشغال إنجاز أنقاب استكشافية بعمالات الصويرة، الرحامنة وشيشاوة
- الحصة رقم 2 : أشغال إنجاز أنقاب استكشافية بعمالات الحوز، قلعة السراغنة ومراكش

تسحب ملفات طلب العروض من قسم الموارد البشرية والمالية بوكالة الحوض المائي لتانسيفت أو تحميل من بوابة الصفقات العمومية: www.marchespublics.gov.m

يحدد مبلغ الضمانة المؤقتة بالنسبة للحصة الاولى و الثانية في عشرون ألف درهم (20.000,00)
تحدد التكلفة التقديرية التي وضعها صاحب المشروع أن يكون في مجموع:

– الحصة رقم 1 : 1 290 960,00 درهم

– الحصة رقم 2 : 1 092 480,00 درهم

محتوى وتقديم ملفات المتنافسين يجب أن تخضع لمقتضيات في مواد 27، 29، و 31 في المرسوم رقم 2-12-349 بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض المقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتبديرها.

– حسب اختيار المتنافسين فإن الأظرفة :

- إما تودع مقابل وصل بمكتب الصفقات بوكالة الحوض المائي لتانسيفت مراكش.
 - إما ترسل عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى المكتب المشار إليه أعلاه : ص ب 2388
 - إما تسلم مباشرة إلى رئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.
- يتعين على كل متنافس، أن يقدم لائحة المستندات وتتضمن على الخصوص :

1- الملف الإداري:

يجب أن تكون المستندات المؤيدة تلك المنصوص عليها في المادة 4 من لائحة التشاور

2- الملف التقني:

- أ. الوسائل البشرية والتقنية التي يتوفر عليها المتنافسين : يجب أن تشمل فرقة العمل المقترحة مهندس ورئيس مشروع مؤهل من ذوي الخبرة في الاشراف على المواقع ذات اهمية مماثله (تقديم السيرة الذاتية للمهندس موقعة ومصادق عليها ونفس الشيء بنسبة لرئيس المشروع، وثلاث اقسام الاخيرة من وثائق الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مصادق عليها) ؛
موجز تقني يتضمن طريقة تنظيم الاوراش، وطريقة تنفيذ الأشغال والمواعيد النهائية؛
التخطيط التفصيلي للتسلسل المنطقي للعمل والمواعيد النهائية ؛
تعريف الخدمات الجارية، طبيعتها ومداهها ؛

ب. الشهادات المسلمة من طرف رجال الفن أو من أصحاب المشاريع : على الأقل ثلاث شهادات (3) من حجم وطبيعة مماثلة لتلك الخدمات المطلوبة ؛
أو التوفر على شهادات التصنيف مطابقة للأصل ومسلمة من طرف وزارة التجهيز والنقل، لإثبات التصنيف التالي :

التصنيف المذول	الرتبة	القطاع
4.11 أو 4.13	3	4